المختصر المفيد

على

(كتاب التوحيد)

(برنامج مؤصل العلمي بحائل)



لفضيلة الشيخ

الوليد بن سالم الشعبان

-حفظه الله-

(التفريغ لم يراجعه الشيخ)

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ

قوله: [بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ]: ابتدأ المؤلف بالبسملة اقتداءً بالكتاب العزيز، واقتداءً بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في كتبه ومراسلاته حيث كان يفتتحها بالبسملة، وأما حديث: «كل أمرٍ ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أقطع» فقد رواه الخطيب في تاريخه، والرهاوي في أربعينه وهو حديث ضعيف جدًا.

قوله: [باب قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]]: هذا الباب عقده المؤلف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ لبيان وجوب التوحيد، وأنه حق الله على العبيد، وذكر أدلة من الكتاب والسنة على ذلك، ثم ذكر جملة من الآيات، وجه الدلالة منها أن الله يأمر بإفراده سبحانه بالعبادة والرزق والخلق وينهى عن الشرك كبيره وصغيره.

قول ابن مسعود رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه: "من أراد أن ينظر إلى وصية محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التي عليها خاتم فليقرأ...)، ووجه الدلالة فيه: أنه دل على تحريم الشرك ووجوب التوحيد.

حديث معاذ بن جبل رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه:

قوله: [(كنت رديف النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علىٰ حمار)]

قوله: [(وحق العباد علىٰ الله ألا يعذب من لا يشرك به شيئًا)]

ووجه الدلالة من هذا الحديث: أن فيه أنه حق لله تعالى على العباد أن يعبدوه وحده ولا يشركوا به شيئًا.

****

(باب فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب)

لما بين المؤلف رَحِمَهُ اللهُ وجوب التوحيد ذكر هنا فضل التوحيد، وأن له فضلاً عظيمًا على أهله، ومن أعظم فضله أنه به تكفر الذنوب.

قوله: [وقوله تعالىٰ: ﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون﴾]: فهذا الحديث فيه فضيلة من فضائل التوحيد وأنه سبب لحصول الأمن في الدنيا والآخرة.

قوله: [ولهما من حديث عتبان «فإن الله حرم علىٰ النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله»] : وهذا الحديث فيه فضيلة من فضائل التوحيد وأنه سبب للتحريم على نار جهنم.

قوله: [وعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اَللهُ عَنْه عن رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «قال موسىٰ عليه السلام يا رب...لا إله إلا الله» رواه ابن حبان والحاكم في صحيحه]: ففيه فضيلة من فضائل التوحيد وأنه مكفر للذنوب والسيئات.

(باب من حقق التوحيد دخل الجنة بغير حساب)

هذا الباب أرفع رتبة من الباب الذي قبله؛ فإن فضل التوحيد يشترك فيه أهله، لكنهم يتفاوتون في ذلك الفضل فإن خاصة هذه الأمة الذين حققوا التوحيد يدخلون الجنة بلا حساب ولا عذاب، وتحقيق التوحيد: تصفيته من الشرك ومن البدع ومن المعاصي.

قوله: [وقول الله تعالىٰ: ﴿إن إبراهيم كان أمة قانتًا لله حنيفًا ولم يك من المشركين﴾]

قوله: [عن حصين بن عبد الرحمن قال: كنت عند سعيد بن جبير فقال: (أيكم رأىٰ الكوكب... فقال: سبقك بها عكاشة)] :والشاهد من الحديث أن من حقق التوحيد دخل الجنة بغير حساب ولا عذاب.

****

(باب الخوف من الشرك)

لما ذكر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: وجوب التوحيد، وفضله، وتحقيقه، ناسب أن يذكر الخوف من ضده، وهو الشرك ليحذره المؤمن ويخافه على نفسه، وهذا من تحقيق التوحيد، فالموحد يجب عليه أن يخاف من الشرك.

وقد كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يكثر من قول: «يا مقلب القلوب ثبت قلبي علىٰ دينك»، وهو أعظم المحققين للتوحيد.

والخوف من الشرك: هو فزع القلب وهلعه منه، وهذا يثمر السعي في البعد عنه وذلك بتعلم التوحيد والتفتيش عن الشرك ووسائله وذرائعه ليسلم من الوقوع فيه.

والمراد من الشرك هنا: الشرك بنوعيه الأصغر والأكبر، فلابد أن يتعلم التوحيد ويتعلم الشرك بأنواعه حتى لا يقع فيه.

قوله: [وقول الله تعالىٰ: ﴿اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]]

قوله: [وقال الخليل عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥]]: والشاهد من هذه الآية: أن إبراهيم عليه السلام وهو إمام الحنفاء وهو الذي كسر الأصنام بيده وتعرض لأشد الأذى في سبيل ذلك حتى ألقي في النار ومع ذلك خاف على نفسه من الوقوع في الشرك؛ لأن القلوب بين أصبعين من أصابع الرحمن، والحي لا تؤمن عليه الفتنة لذا قال إبراهيم التيمي: "ومن يأمن البلاء بعد إبراهيم" ا. هـ، قال ابن كثير : "ينبغي لكل داعٍ أن يدعو لنفسه ولوالديه وذريته".

قوله: [وفي الحديث: أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر فسئل عنه فقال الرياء]: والشاهد من هذا الحديث: أنه لما كان الشرك الأصغر مخوفا على أصحاب الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مع كمال علمهم وقوة إيمانهم فكيف لا يخافه على من هو دونهم في العلم والإيمان بمراتب، فدل ذلك على وجوب الخوف منه.

قوله: [وعن ابن مسعود رَضِيَ اَللهُ عَنْه أن رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «من مات وهو يدعو لله ندا دخل النار» رواه البخاري]: والشاهد من هذا الحديث: أن فيه عظيم خطر الشرك، وأنه إذا دعا من دون

الله نداً أياً كان هذا الداعي فإنه يدخل النار قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥]، وهذا يوجب الخوف الشديد من الشرك.

قوله: [ولمسلم عن جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أن رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة، ومن لقيه يشرك به شيئا دخل النار)]: والشاهد من هذا الحديث: عِظم خطر الشرك، وأنه سبب لدخول النار والخلود فيها. نسأل الله تعالى السلامة من موجبات سخطه وأليم عقابه.

(باب الدعاء إلىٰ شهادة ألا إله إلا الله)

لما ذكر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ وجوب التوحيد وفضله وتحقيقه، وما يوجب الخوف من ضده نبه بهذه الترجمة على أنه لا ينبغي لمن عرف ذلك أن يقتصر على نفسه، بل عليه أن يدعو غيره إلى ذلك، فمن تمام التوحيد ومن تمام الخوف من الشرك: أن يدعو الإنسان غيره إلى شهادة " ألا إله إلا الله " أي إلى التوحيد وبيانه؟

قوله: [وقول الله تعالىٰ: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨]]: ومناسبة هذا الحديث للباب: هو أن أول واجب تجب الدعوة إليه هو التوحيد وهو شهادة أن لا إله إلا الله.

قوله: [ولهما عن سهل بن سعد أن رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال يوم خيبر: (لأعطين الراية غدا رجلًا.... حمر النعم) يدوكون: أي يخوضون]: ومناسبة هذا الحديث للباب: أن فيه أن أول ما يدعى إليه هو التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله.

(باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله)

لما بين المؤلف رَحِمَهُ اللهُ وجوب التوحيد وفضله والخوف من ضده والدعوة إليه أراد في هذا الباب بيان معنى التوحيد الذي قد ضلت في فهمه طوائف كثيرة من الطوائف المنتسبة إلى الإسلام، وجعله بعد باب: " الدعاء إلى شهادة ألا إله إلا الله " لأن الذي يدعو إلى شيء لابدَّ أن يبينه ويوضحه، فلا يكفي أن يقول للناس: وحدوا الله تعالى، بل لابد أن يبين لهم معنى التوحيد.

قوله: [وقوله تعالىٰ: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ [الإسراء: ٥٧] الآية...]: ومناسبة الآية للباب: أنها دلت على أن التوحيد. وشهادة أن لا إله إلا الله معناها: ألا يُدعى إلا الله تعالى، ولا تتخذ الوسائط بين الله تعالى وبين خلقه، ويتضمن ترك ما عليه المشركون من دعاء الأنبياء والصالحين، أي يتضمن البراءة من الشرك بحيث لا يدعو مع الله أحداً لا ملَكاً مقرباً ولا نبيًا مرسلًا ولا وليًا صالحًا.

قوله: [وقوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ (٢٦) إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾ [الزخرف: ٢٦-٢٧]]: ووجه المناسبة للباب: أنها دلت على أن التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله يقتضي إفراد الله بالطاعة.

قوله: [وقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥] الآية...]: ووجه مناسبة هذه الآية للباب: أن من تفسير التوحيد وشهادة ألا إله إلا الله: إفراد الله تعالى بالمحبة، وألا يُحب معه غيره محبة عبادة بل يفرد الله جل وعلا بالمحبة.

قوله: [وفي الصحيح عن النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «من قال: لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه علىٰ الله عَزَّ وَجَلَّ»]: ومناسبة هذا الحديث للباب: أن معنى التوحيد وهو شهادة أن لا إله إلا الله: لا يتم ولا يكتمل إلا إذا كفر بكل ما يعبد سوى الله عَزَّ وَجَلَّ فهي ليست مجرد لفظ يقال باللسان، وإنما هي حقيقة تقتضي الكفر بما يعبد من دون الله والبراءة من المشركين ولو كانوا أقرب قريب.

(باب من الشرك لُبس الحَلقة والخيط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه)

لما ذكر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله ناسب أن يذكر بعده أشياء مما يضاد ذلك من أنواع الشرك الأكبر والأصغر فإن الضد لا يعرف إلا بضده كما قيل: وبضدها تتبين الأشياء.

فمن لم يعرف الشرك لم يعرف التوحيد وبالعكس.

قوله: [وقول الله تعالىٰ: ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ﴾ [الزمر: ٣٨]]: ومناسبة الآية للباب: أن فيها إبطال تعلق القلب بغير الله في جلب نفع أو دفع ضر، وأن ذلك شرك بالله عَزَّ وَجَلَّ.

قوله: [وعن عمران بن حصين رَضِيَ اَللهُ عَنْه: أن النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "رأىٰ رجلا في يده حلقة من صفر..." رواه أحمد بسند لا بأس به]: ومناسبة الحديث للباب: أنه دل على إنكار لبس الحلقة لدفع الضرر لأن جلب النفع ودفع الضرر من الأفعال الخاصة بالله، وطلبها من غير الله شرك به.

قوله: [وله عن عقبة بن عامر مرفوعا: "من تعلق تميمة فلا أتم الله له ومن تعلق وَدْعة فلا ودع الله له"] مناسبة الحديث للباب: أنه دل على أن تعليق التميمة شرك وذلك لما فيها من تعلق القلب بغير الله عَزَّ وَجَلَّ.

قوله: [ولابن أبي حاتم عن حذيفة: " أنه رأىٰ رجلا في يده خيط من الحمىٰ فقطعه وتلا قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦]]: ومناسبة الأثر للباب: أن فعل حذيفة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه هذا دل على أن اتخاذ الخيط لدفع الضرر شرك.

(باب ما جاء في الرقىٰ والتمائم)

لم يذكر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ الحكم هنا، وذلك لأن من الرقى ما ليس شركاً، ومن التمائم ما ليس متفقاً على تحريمه بل هو مختلف فيه كما سيأتي بيانه.

قوله: [في الصحيح عن أبي بشر الأنصاري رَضِيَ اَللهُ عَنْه: "أنه كان مع النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في بعض أسفاره فأرسل رسولاً أن لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر، أو قلادة إلا قُطِعَت"]: ومناسبة الحديث للباب: أنه دل على تحريم تعليق القلائد لدفع الضرر وهو نوع من التمائم وقد بينت الأحاديث الأخرى أنه من الشرك كما في حديث: «من تعلَّق تميمة فقد أشرك» لأن دفع الضرر من الأفعال التي يختص بها الله تعالى.

قوله: [وعن ابن مسعود رَضِيَ اَللهُ عَنْه قال: سمعت رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «إن الرقىٰ والتمائم والتولة شرك» رواه أحمد وأبو داود]: ومناسبة الحديث للباب: أنه دل على تحريم التعلق بغير الله سبحانه في جلب نفع أو دفع ضر، وأن الله سبحانه يكِله إلى هذا المتعلَّق به عقوبةً له على ذلك.

قوله: ["والتمائم" شيء يُعلق علىٰ الأولاد يتقون به العين، لكن إذا كان المعلق من القرآن، فرخص فيه بعض السلف، وبعضهم لم يرخص فيه، ويجعله من المنهي عنه، منهم ابن مسعود رَضِيَ اَللهُ عَنْه]. والصواب: المنع من ذلك ولو كان من القرآن وعليه فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية.

قوله: ["والرقىٰ": هي التي تسمىٰ العزائم، وخصَّ منها الدليل ما خلا من الشرك فقد رخص فيه النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من العين والحمه].

قوله: [و "التولة" هي شيء يضعونه يزعمون أنه يُحبِّب المرأة إلىٰ زوجها والرجل إلىٰ المرأة].

قوله: [وروىٰ أحمد عن رويفع قال: قال لي رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يا رويفع، لعل الحياة تطول بك، فأخبر الناس أن من عقد لحيته أو تقلد وترًا، أو استنجىٰ برجيع دابة أو عظم، فإن محمدًا بريء منه»]: ففي هذا الحديث النهي عن تقلد الوتر طلباً لدفع الضرر وذلك لأن دفع الضرر وجلب النفع من الأفعال المختصة بالله تعالى وطلبها من غيره شر.

(باب من تبرك بشجر أو حجر ونحوهما)

التبرك: هو طلب البركة.

والبركة: هي كثرة الخير وثبوته، مأخوذة من البِركة بالكسر، وهي مجمع الماء.

والتبرك نوعان:

١- تبرك مشروع: وهو ما ثبت أن فيه خير إما شرعًا وإما كونًا.

مثال ما ثبت في الشرع أنه بركة: تقبيل الحجر الأسود كما ثبت ذلك في السُّنة فإنه يشرع تقبيله.

ومثله: التبرك بقراءة القرآن؛ فإن من بركته أن قراءته للتداوي به: شفاء.

ومثال ما ثبت كونًا أن فيه خير: النكاح والتجارة والزراعة مثلاً، فمن طلب الولد بالنكاح، وطلب كثرة المال بالتجارة أو الزراعة، فإن ذلك جائز.

٢- تبرك ممنوع: وهو ما لم يثبت شرعًا ولا كونًا أن فيه بركة.

مثاله: التمسح بجدران الكعبة فإنه لم يرد فيها شيء يعتمد عليه، وكذلك مس مقام إبراهيم، وكذلك التبرك بآثار الصالحين -سوى النبي محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حياته- وغيرها مما لم يثبت شرعًا ولا كونًا أن فيه خير، فإن هذا التبرك ممنوع وهو من قبيل الشرك الأصغر، لأنه اتخاذ سبب لم يجعله الله سبحانه سببًا لا شرعًا ولا كونًا، ولأنه ذريعة إلى الشرك الأكبر.

قوله: [وقوله: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى (١٩) وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى﴾ [النجم: ١٩-٢٠]]: ووجه مناسبة الآية للترجمة: أن اللات صخرة ومناة صخرة والعزى شجرة، وما كان يفعله المشركون عند هذه الثلاث هو عين ما يفعله المشركون في الأزمنة المتأخرة عند الأشجار والأحجار، وقد ساق الله عَزَّ وَجَلَّ ذلك في مساق الذم.

****

(باب ما جاء في الذبح لغير الله)

أي من الوعيد على ذلك، وبيان أنه شرك أكبر ناقل عن الملة لأنه عبادة من أجلّ العبادات فصرفه لغير الله شرك أكبر كمن يذبح لقبر أو شجرة أو حجر أو ملك أو نبي أو جني أو لطلعة السلطان أو غير ذلك.

قوله: [وقول الله تعالىٰ: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢) لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢-١٦٣]]: وهذه الآية فيها أن النسك وهو الذبح عبادة كما أن الصلاة عبادة حيث إن الله عَزَّ وَجَلَّ تعبد عباده بأن يتقربوا إليه بهما فجعل الصلاة والنسك له سبحانه، ومن صرف شيئًا من العبادات –مثل الذبح لغير الله– فهو مشرك شركاً أكبر مخرج من الملة كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٧] .

قوله: [وقوله: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢]]: هذه الآية: فيها أمر من الله عَزَّ وَجَلَّ بصرف الصلاة والنحر له سبحانه، والأمر بالشيء يدل على أنه عبادة فصرفه لغير الله شرك أكبر مخرج عن الملة.

قوله: [وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: «لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، لَعَنَ اللهُ مَنْ آوَىٰ مُحْدِثًا، لَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ]: فهذا الحديث دل على تحريم الذبح لغير الله وأنه من الكبائر لثبوت اللعن فيه وقد دلت الأدلة الأخرى على أنه – أي الذبح – عبادة، فكان صرفه لغير الله شركاً أكبر.

(باب لا يذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله)

هذا الباب عقده المؤلف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ لبيان أنه لا يجوز الذبح لغير الله عَزَّ وَجَلَّ بمكان أُعد للذبح لغير الله، لأن ذلك فيه مشابهة للمشركين ظاهرة في المكان، وسداً لذريعة التشبه بالمشركين.

لذلك كان الذبح لله بمكان يُذبح فيه لغير الله محرم لا يجوز وهو شرك أصغر؛ لأنه ذريعة إلى الشرك الأكبر ووسيلة إليه.

قوله: [**وقوله تعالىٰ: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾** [التوبة: ١٠٨]]: ووجه مطابقة الآية للترجمة: أن هذا المسجد لما أسس على معصية الله الكفرية، صار محل غضب، فنهى الله نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يقوم فيه أي للصلاة، لوجود العلة المانعة وهو صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يصلي إلا لله، فكذلك المواضع المعدة للذبح لغير الله يجب اجتناب الذبح فيها وهذا قياس صحيح يؤيده حديث ثابت الآتي.

قوله: [**عن ثابت بن الضحاك رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه قال: (نذر رجلٌ أن ينحر إبلًا ببوانة...إلىٰ قوله ولا فيما لا يملك ابن آدم) رواه أبو داود، وإسناده علىٰ شرطيهما**]: ومناسبة الحديث للباب ظاهرة: حيث أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ استفصل لما سأله هذا السائل عن النحر في هذا الموضع هل كان فيها وثن يُعبد أو عيد من أعياد الجاهلية.

(باب من الشرك النذر لغير الله)

لما كان النذر عبادة من العبادات، كان صرفه لغير الله شركًا أكبر مخرج من الملة وهذه هي القاعدة في كل العبادات: أنه يجب صرفها لله عَزَّ وَجَلَّ، وصرفها لغيره شرك أكبر.

والنذر: هو أن يلزم المكلف نفسه بشيء غير واجب شرعًا.

وقد ذكر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ في هذا الباب أدلة على أن النذر عبادة، وإذا ثبت ذلك أي كونه عبادة وجب صرفه لله وكان صرفه لغير الله شركاً أكبر.

قوله: [**وقول الله تعالىٰ: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾** [الإنسان: ٧]]: ومناسبة الآية للباب: أنها دلت على أن النذر عبادة وإذا كان كذلك فيجب صرفه لله تعالى ويكون صرفه لغيره شرك أكبر.

قوله: [**وقول الله تعالىٰ: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾** [البقرة: ٢٧٠]].

قوله: [**وفي الصحيح عن عائشة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْها أن رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «من نذر أن يطيع فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»**]: ومناسبة الحديث للترجمة: أنه دل على وجوب الوفاء بنذر الطاعة، وهذا يدل على أنه عبادة، وإذا كان عبادة فصرفه لغير الله تعالى شرك أكبر.

(باب من الشرك الاستعاذة بغير الله)

ومعنى الاستعاذة بالله تعالى: الالتجاء والاعتصام بالله عَزَّ وَجَلَّ من شر كل ذي شر، وهي من العبادات التي أمر الله تعالى بها كما قال تعالى: ﴿وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾ [الأعراف: ٢٠٠] ، وتقدم أن كل ما أمر الله به فهو عبادة، وإذا ثبت أن الاستعاذة عبادة كان صرفها لغير الله شركًا أكبر، لكن إن استعاذ بالمخلوق الحي الحاضر فيما يقدر عليه مع توجه القلب إلى الله تعالى وحسن ظنه به، واعتقاده أن هذا المخلوق إنما هو سبب فهذا جائز.

قوله: [وقول الله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦]: مناسبة الآية للباب: أن الله حكى عن مؤمني الجن أنهم لما تبين لهم دين الرسول -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وآمنوا به ذكروا أشياءً من الشرك كانت تجري من الإنس في الجاهلية من جملة الاستعاذة بغير الله، وذلك من باب الاستنكار

[وعن خولة بنت حكيم رَضِيَ اَللهُ عَنْها قالت: سمعت رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «من نزل منزلاً فقال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره شيء حتىٰ يرتحل من منزله ذلك» رواه مسلم]: مناسبة الحديث للباب: أن فيه إرشاداً إلى الاستعاذة النافعة المشروعة بدلاً من الاستعاذة الشركية التي كان يستعملها المشركون.

(باب من الشرك أن يستغيث بغير الله أو يدعو غيره)

الاستغاثة: هي طلب الغوث في إزالة الشدة من فقر أو مرض أو مهلكة.

والفرق بين الدعاء والاستغاثة: أن الاستغاثة لا تكون إلا من المكروب وأما الدعاء فهو أعم منها لأنه يكون من المكروب وغيره.

قوله: [وقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِنَ الظَّالِمِينَ (١٠٦) وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ ...﴾ [يونس: ١٠٦، ١٠٧]]: مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: أنه ذكر فيه نوعًا من أنواع الشرك المنافي للتوحيد وهو أن يستغيث بغير الله أو يدعو غيرَه.

(باب قول الله تعالىٰ: ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ (١٩١) وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا﴾ [الأعراف: ١٩١-١٩٢])

أراد المصنف رَحِمَهُ اللهُ بهذا الباب والذي يليه: الرد على كل مشرك كائناً من كان وذكر الأدلة من الكتاب والسنة الدالة على بطلان الشرك، فهذا الباب في أدلة بطلان الشرك.

(باب قول الله تعالىٰ: ﴿حَتَّى إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣])

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: أنه متمم للباب السابق حيث فيه بيان شيء من أدلة بطلان الشرك؛ وأن الملائكة ومنهم سيدهم جبريل عليه السلام لا ينفع ولا يضر بل هم كما قال تعالى عنهم: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ [النحل: ٥٠] وفيه أيضًا برهان أن المستحق للعبادة هو الله جل جلاله، ففي هذا الباب بيَّن المؤلف رَحِمَهُ اللهُ بطلان عبادة الملائكة وفي الباب السابق بيَّن فيه بطلان عبادة كل من عبد من دون الله من الأنبياء والصالحين وغيرهم.

قوله تعالى: ﴿حَتَّى إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾ [سبأ: ٢٣]: فهذه الآية فيها خوف الملائكة من الله وتذللهم له فدل ذلك على عدم جواز عبادتهم وإن كان هذا فيهم مع قربهم من الله عَزَّ وَجَلَّ فغيرهم ممن هو دونهم من باب أولى وهذا دليل على بطلان الشرك وأن المستحق للعبادة هو الله تعالى وحده دون ما سواه..

قوله: [وفي الصحيح عن أبي هريرة رَضِيَ اَللهُ عَنْه عن النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إذا قضىٰ الله الأمر في السماء» إلىٰ قوله: «التي سمعت من السماء»]: وهذا الحديث فيه أن الملائكة إذا سمعوا كلام الله سبحانه خافوا وفزعوا هيبة منه سبحانه، ومع ذلك يعتريهم هذا الخوف والاضطراب، فكيف يُعبدون؟!

****

(باب الشفاعة)

لغة: من الشفع وهو ضد الوتر. واصطلاحا: التوسط للغير بجلب منفعة أو دفع مضرة.

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ﴾ [الزمر: ٣]؛ فسمى الله تعالى فعلهم هذا كذبًا وكفرًا فهم كذبة بهذا القول وهم كفار بهذا الفعل.

وإيراده لهذا الباب بعد البابين اللذين قبله مناسب جدًا، وذلك أن الذين يسألون النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويستغيثون به ويدعونه أو يدعون غيره من الأنبياء والصالحين إذا أقيمت عليهم الحجة بما ذكر من توحيد الربوبية قالوا: نحن نعتقد ذلك ولكن هؤلاء معظمون قد رفعهم الله عنده ولهم جاه فنحن نتقرب لهم طلباً لشفاعتهم.

قوله: [وقوله تعالىٰ: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَى رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ [الأنعام: ٥١]]: فهذه الآية: فيها نفي الشفاعة التي تعلق بها المشركون وهي أن الشافع يشفع ابتداءً من دون إذن الله عَزَّ وَجَلَّ له ورضاه عن المشفوع له.

قوله: [وقوله: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٤٤]].

وقوله: [﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥]].

مناسبة الآيتين للباب: أن فيهما الرد على المشركين الذين اتخذوا الشفعاء من دون الله من الملائكة والأنبياء والأصنام المصورة على صور الصالحين، يظنون أنهم يملكون من الشفاعة شيئاً فيستطيعون أن يشفعوا عند الله سبحانه وتعالى بغير إذنه.

(باب قول الله تعالىٰ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦])

غرض المصنف من عقد هذا الباب: الرد على الذين غلوا في النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعلى الذين يتعلقون بالأولياء والصالحين ويدعونهم من دون الله ويستغيثون بهم؛ لأنه إذا كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يملك لعمه أبي طالب شيئاً ولم يستطع هدايته فغيره من باب أولى.

﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ...﴾ [القصص: ٥٦] المنفي هنا: هداية التوفيق والقبول، فإن أمر ذلك إلى الله وهو القادر عليه، وذلك أن الهداية نوعان:

١- النوع الأول هداية بيان وإرشاد: وهذه تثبت للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولكل الدعاة إلى الله عَزَّ وَجَلَّ كما قال تعالى عن رسوله: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِى إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢] وقال: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى﴾ [فصلت: ١٧] أي بيَّنا لهم وأرشدناهم فاستحبوا العمى على الهدى. ومنه قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعلي: «**فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم**».

٢- وهداية التوفيق والقبول: وهي أن يلزم الداعي المدعو الخير الذي دعي إليه فيوفق للإسلام والطاعة وترك الفسوق والعصيان، وهذا ليس إلا لله عَزَّ وَجَلَّ فهو الذي يهدي من يشاء ويُضل من يشاء وهي المنفية في هذه الآية.

قوله: [وفي الصحيح عن ابن المسيب عن أبيه قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة... ﴿...وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِى مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦]]: مناسبة الحديث للباب: أن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يملك نفعاً لمن هو أقرب الناس إليه، مما يدل على بطلان التعلق عليه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لجلب النفع أو دفع الضر، وغيره من باب أولى التعلق به عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(باب ما جاء أن سبب كفر بني آدم وتركهم دينهم هو الغلو في الصالحين)

لما ذكر المؤلف أدلة وبراهين على التوحيد فيما تقدم من الأبواب، وهي أدلة قاطعة على توحيد الله عَزَّ وَجَلَّ ونفي عبادة ما سواه أراد المؤلف رَحِمَهُ اللهُ بهذا الباب بيان السبب في كفر بني آدم وتركهم دينهم فإن الأدلة السابقة دالة بظهور ووضوح على وجوب التوحيد وبطلان الشرك وعبادة غير الله جل وعلا، وإذا كان الأمر كذلك فلماذا وقعت الأمم في الشرك؟ وجواباً على ذلك عقد المؤلف هذا الباب.

والغلو لغة: هو مجاوزة الحد.

وفي الاصطلاح: هو الإفراط في تعظيم شيء بالأقوال أو الأفعال أو الاعتقادات.

قوله: [وقول الله تعالىٰ: ﴿يَاأَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ [النساء: ١٧١] الآية...]

قوله: [وفي الصحيح عن ابن عباس رَضِيَ ٱللهُ عَنْهما، في قول الله تعالىٰ: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣] قال: "هذه أسماء رجال صالحين" وقال ابن القيم... فعبدوهم]

قوله: [وعن ابن عمر أن رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لا تطروني كما أطرت النصارىٰ ابن مريم إنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله» أخرجاه].

قوله: [وقال رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إياكم والغلو، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو»].

والخلاصة من هذا الباب: أن سبب كفر بني آدم وتركهم دينهم هو الغلو في الصالحين، وأن الواجب أن ينزل الصالحون منزلتهم التي أعطاهم الله عَزَّ وَجَلَّ من المحبة والمدح والثناء وغير ذلك ولكن من غير مجاوزة للحد فلا إفراط ولا تفريط.

(باب ما جاء من التغليظ فيمن عبد الله عند قبر رجل صالح فكيف إذا عبده؟)

أي باب ذكر ما ورد في النصوص من التغليظ والتهديد، والوعيد الشديد على من يعبد الله عند قبر رجل صالح، مع أنه لا يقصد إلا الله!، ومع كونه معصية فإنه وسيلة وذريعة من أعظم الوسائل والذرائع إلى الشرك وقد أبدى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأعاد وكرر وغلظ في ذلك فكيف إذا عبد الرجل الصالح!! فإنه أحق وأولى بما هو أعظم من هذا التغليظ، والمؤلف قدس الله روحه لما رأى تهافت الناس على عبادة القبور نوَّع التحذير من الافتتان بالقبور، وأخرجه في أبواب مختلفة، ليكون أوقع في القلوب وأحسن في التعليم، وأعظم في الترهيب، وأبلغ في التحذير.

قوله: [وفي الصحيح عن عائشة أن أم سلمة ذكرت لرسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كنيسة رأتها بأرض الحبشة... وفتنة التماثيل)].

قوله: [ولهما عنها قالت: لما نزل برسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طفق يطرح خميصة له علىٰ وجهه... أخرجاه]: وهذا الحديث فيه لعنُ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لليهود والنصارى بسبب اتخاذهم

قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد هذا مع أنهم كانوا يعبدون الله فيها فكيف إذا عبدوها؟!!، ففيه تحذير للأمة من فعلهم لئلا يلحقهم من اللعن ما لحقهم.

قوله: [ولمسلم عن جندب بن عبد الله قال: (سمعت النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبل أن يموت بخمس... فإني أنهاكم عن ذلك)].

قوله: [ولأحمد بسند جيد عن ابن مسعود مرفوعًا: «إن من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء والذين يتخذون القبور مساجد» رواه أبو حاتم في صحيحه]: مناسبة الحديث للباب: أن فيه التحذير من اتخاذ القبور مساجد، يُصلى في ساحتها ويُتبرك بها؛ لأنه ذريعةٌ إلى الشرك.

(باب ما جاء أن الغلو في قبور الصالحين يصيرها أوثانـًا تُعبد من دون الله)

أي ذكر ما ورد من الدليل والبرهان أن الغلو في قبور الأنبياء والصالحين من البناء عليها واتخاذ المساجد عليها والصلاة عندها وغير ذلك من أنواع الغلو يجعلها أوثاناً تُعبد من دون الله عَزَّ وَجَلَّ لأنه يورث العبادة والتأله شيئًا فشيئًا، فالغلو في قبور الصالحين وسيلة وذريعة إلى جعلها أوثانًا من دون الله تعالى، والغلو في قبور الصالحين يكون بمجاوزة ما أُذِن فيها.

قوله: [روىٰ مالك في الموطأ أن رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «اللهم لا تجعل قبري وثنًا يُعبد، اشتد غضب الله علىٰ قومٍ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»]: وقد دل الحديث على أن قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لو عُبد لكان وثناً لكن الله تعالى حماه بما حال بينه وبين الناس فلا يوصل إليه.

ومناسبة الحديث للباب: أنه دل على أن الغلو بقبور الصالحين باتخاذها مساجد سبب للغضب واللعن وأنه ذريعة إلى اتخاذها أوثانًا تعبد من دون الله عَزَّ وَجَلَّ.، وإذا كان هذا في قبر خير البشر محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فغيره من باب أولى.

قوله: [ولابن جرير بسنده عن سفيان عن منصور عن مجاهد ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى﴾ [النجم: ١٩] قال: كان يلت السويق، فمات فعكفوا علىٰ قبره، وكذا قال أبو الجوزاء عن ابن عباس: كان يلت السويق

للحاج]: ففي هذا الأثر أن سبب عبادة اللات هو الغلو في قبره بالعكوف عنده والإقامة حتى صار وثنًا يُعبد.

قوله: [وعن ابن عباس رَضِيَ اَللهُ عَنْهما قال: (لعن رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج) رواه أهل السنن]: مناسبة الحديث للباب: أنه يدل على تحريم الغلو في القبور؛ لأن ذلك يصيّرها أوثاناً تُعبد.

(باب ما جاء في حماية المصطفىٰ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جناب التوحيد وسده كل طريق إلىٰ الشرك)

الشريعة الإسلامية كما أتت بالنهي عن الشرك وتحريمه؛ فإنها أيضاً أتت بسد الذرائع الموصلة إليه وهذه قاعدة الشريعة؛ فإن الشارع إذا حرم شيئاً حرم الذرائع الموصلة إليه ومن هذه الذرائع الغلو في الصالحين، وشد الرحال إلى القبور، والدعاء عند القبور وغير ذلك فما نهى عنه الشارع حماية وحفاظاً لجناب التوحيد.

قوله: [وقول الله تعالىٰ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨]].

قوله: [وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا تجعلوا بيوتكم قبورًا، ولا تجعلوا قبري عيدًا، وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم» رواه أبو داود بإسناد حسن ورواته ثقات].

قوله: [وعن علي بن الحسين رَضِيَ اَللهُ عَنْه: (أنه رأىٰ رجلًا يجيء إلىٰ فُرجة كانت عند قبر النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... أين كنتم) رواه في المختارة]: مناسبة الحديثين للباب: أن فيه النهي عن قصد قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأجل الدعاء عنده، فغيرُه من القبور من باب أولى؛ لأن ذلك نوعٌ من اتخاذه عيداً، وهو وسيلةٌ إلى الشرك.

****

(باب ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان)

عقد المؤلف هذا الباب لبيان أن بعض هذه الأمة سيعبد الأوثان في جزيرة العرب وغيرها، وهو من الشرك الأكبر، ومن الأدلة على وقوع عبادة الأوثان في جزيرة العرب، ما ثبت في الصحيحين أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لا تقوم الساعة حتىٰ تضطرب أليات نساء دَوْسٍ علىٰ ذي الخَلَصة» وذو الخَلَصة: صنم لدوس في الجاهلية، ومنها ما سيذكره المؤلف في هذا الباب من الأدلة.

قوله: [وقول الله تعالىٰ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٥١]]: ومناسبة الآية للترجمة: أنه إذا كان الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت، فهذه الأمة التي أوتيت القرآن لا يُستنكر ولا يُستبعد أن تعبد الجبت والطاغوت، فإن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد أخبر أن هذه الأمة ستفعل مثل ما فعلت الأمم قبلها.

قوله: [وقوله تعالىٰ: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾ [المائدة: ٦٠]]

وقوله: [وقوله: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا﴾ [الكهف: ٢١]]

قوله: [وعن أبي سعيد رَضِيَ اَللهُ عَنْه: أن رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتىٰ لو دخلوا جحر ضبٍّ لدخلتموه» قالوا: يا رسول الله اليهود والنصارىٰ قال: «فمن» أخرجاه]: فهذا الحديث فيه أن هذه الأمة تسلك طريق من كان قبلها من الأمم فيما ذمهم الله به ومن ذلك عبادة الأوثان، وهذا هو الشاهد للترجمة، وبه أيضاً تظهر مناسبة الآيات للترجمة كما تقدم.

قوله: [ولمسلم عن ثوبان رَضِيَ اَللهُ عَنْه أن رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إن الله زوىٰ لي الأرض» إلىٰ قوله: «ويسبي بعضهم بعضًا» إلىٰ قوله وزاد البرقاني: «ولا تقوم الساعة حتىٰ يلحق حيٌّ من أمتي بالمشركين، وحتىٰ تعبد فئامٌ من أمتي الأوثان»]: مناسبة الحديث للباب: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخبر فيه أن جماعات من أمته ستعبد الأوثان؛ ففيه الرد على من أنكر وقوع الشرك في الأمة.

(باب ما جاء في السحر)

السحر لغةً: ما خفي ولطف سببه.

واصطلاحًا: هو عزائم ورقى وعقد ينفث فيها، فتؤثر في القلوب والأبدان فتُمرض وتقتل وتُفرق بين المرء وزوجه -بإذن الله-، ومنه ما هو حقيقة ومنه ما هو خيال.

فمثال الحقيقة قوله تعالى: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾ [البقرة: ١٠٢] ومثال الخيال قوله تعالى: ﴿يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى﴾ [طه: ٦٦].

ومناسبة الكلام على السحر في كتاب التوحيد: أن السحر نوع من أنواع الشرك وذلك أن الساحر لا يتوصل إلى السحر إلا من طريق الشياطين، والشياطين لا يمكن أن تُسّخِّر ما عندها من العلم بالسحر إلا بأن يقع من هذا الآدمي الشرك بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بعبادة الشيطان والتقرب إليه، فالسحر الذي هو كفر وشرك أكبر بالله عَزَّ وَجَلَّ، هو الذي يكون باستخدام الشياطين والاستعانة بها لحصول أمر بواسطة التقرب لذلك الشيطان بشيء من أنواع العبادة.

قوله: [وقول الله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ﴾ [البقرة: ١٠٢]]: وهذه الآية تدل على تحريم السحر.

قوله: [وقوله: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٥١]، قال عمر الجبت: السحر، والطاغوت: الشيطان]

قوله: [وقال جابر: (الطواغيت كهّان كان ينزل عليهم الشياطين في كل حيٍّ واحد)]

والشاهد **قوله:** "والسحر" فقد ذكر السحر من الموبقات، وهذا يدل على أنه من أكبر الكبائر.

قوله: [عن جندب مرفوعًا: «حد الساحر ضربة بالسيف» رواه الترمذي، وقال: الصحيح أنه موقوف]:

وفي هذا الحديث أن حد الساحر القتل.

قوله: [وفي صحيح البخاري، عن بجالة بن عبده قال: "كتب عمر بن الخطاب رَضِيَ اَللهُ عَنْه: أن اقتلوا كل ساحر وساحرة، قال: فقتلنا ثلاث سواحر"]

قوله: [وصحَّ عن حفصة أنها أمرت بقتل جارية لها سحرتها فقُتلت].

قوله: [وكذلك صحَّ عن جُندب].

قوله: [قال أحمد: عن ثلاثة من أصحاب النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ].

مناسبة الآثار للباب: أن فيها بيانَ حدّ الساحر بأنه القتل؛ مما يدل على عِظَم جريمة السحر وأنه من الكبائر.

****

(باب بيان شيء من أنواع السحر)

عقد المؤلف هذا الباب لبيان شيء من أنواع السحر؛ لأن من أنواع السحر ما هو شرك أكبر بالله عَزَّ وَجَلَّ وهو المراد إذا أطلق وهذه هي الحقيقة العرفية، ومنه ما ليس شركاً أكبر أي يصدق عليه أنه سحر إما من حيث اللغة لكونه قد لطف وخفي سببه، أو أن يكون له تأثير كتأثير السحر وإن لم يحكم بكفر فاعله.

قوله: [قال أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف بن حيان بن العلاء، حدثنا قطن بن قبيصة، عن أبيه، أنه سمع النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إن العيافة والطرق والطيرة من الجبت» قال عوف: ... وابن حبان في صحيحه المسند منه].

قوله: [وعن ابن عباس رَضِيَ اَللهُ عَنْهما قال: قال رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من اقتبس شُعبة من النجوم فقد اقتبس شُعبةً من السحر، زاد ما زاد» رواه أبو داود وإسناده صحيح]: مناسبة الحديث للباب؛ أن فيه بيان نوع من أنواع السحر، وهو سحر العقد المسمى بالعزيمة.

قوله: [وعن ابن مسعود أن رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «ألا هل أنبئكم ما العَضه؟ هي النميمة، القالة بين الناس» رواه مسلم]: مناسبة الحديث للباب: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيّن فيه أن النميمة نوعٌ من أنواع السحر -بجامع التفرقة فيهما- وإن كانت تميمة كما هو معلوم كبيرة من كبائر الذنوب ولا تصل إلى حد الشرك.

قوله: [ولهما عن ابن عمر رَضِيَ اَللهُ عَنْهما أن رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إن من البيان لسحرًا»]: مناسبة الحديث للباب: أن فيه بيانَ نوع من أنواع السحر وهو بعض البيان الذي يبطل الحق ويظهر الباطل.

****

(باب ما جاء في الكهان ونحوهم)

"ونحوهم": كالمنجمين والرمالين والعرافين وغيرهم.

"الكاهن": هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل.

والكاهن ونحوه ممن يدعي الغيب: كافر، لأنه يدعي علم الغيب فهو مكذِّب للقرآن في قوله سبحانه: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥] أولًا.

وثانيًا: لأن الجن لا تخدمه إلا بعد أن يتقرب إليها بالشرك بالله عَزَّ وَجَلَّ.

قوله: [روىٰ مسلم في صحيحه عن بعض أزواج النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من أتىٰ عرافًا فسأله عن شيء فصدقه، لم يُقبل له صلاة أربعين يومًا»].

قوله: [وعن أبي هريرة رَضِيَ اَللهُ عَنْه عن النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «من أتىٰ كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أُنزل علىٰ محمد» رواه أبو داود].

قوله: [وللأربعة والحاكم، وقال: صحيح علىٰ شرطهما عن أبي هريرة رَضِيَ اَللهُ عَنْه: "من أتىٰ عرافًا أو كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أُنزل علىٰ محمد صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"، ولأبي يعلىٰ بسندٍ جيد عن ابن مسعود رَضِيَ اَللهُ عَنْه مثله موقوفًا]: والأثر الذي بعده صحيح ولفظه: (من أتى كاهنًا أو ساحرًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

قوله: [وعن عمران بن حُصين مرفوعًا: (لي منا من تطير أو تُطير له...) رواه البزار بإسناد جيد]

قوله: [ورواه الطبراني بإسناد حسن من حديث ابن عباس دون قوله: (ومن أتىٰ) إلىٰ آخره]

قوله: [قال البغوي: العراف: الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها علىٰ المسروق ومكان الضالة ونحو ذلك، وقيل هو الكاهن: هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل، وقيل: الذي يخبر عما في الضمير].

قوله: [وقال أبو العباس ابن تيمية: العراف اسم للكاهن المنجم والرمال ونحوهم ممن يتكلم في معرفة الأمور بهذه الطرق].

قوله: [وقال ابن عباس: في قوم يكتبون "أباجاد" وينظرون في النجوم، ما أرىٰ من فعل ذلك له عند الله من خلاق].

(باب النشرة)

من نشر الشيء إذا فرقه، والنشرة ضرب من العلاج والرقية يعالج به من يظن أن به سحراً أو مساً من الجن.

والمراد بها: حل السحر عن المسحور.

قوله: [عن جابر رَضِيَ اَللهُ عَنْه أن رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئل عن النشرة، فقال: «هي من عمل الشيطان» رواه أحمد بسند جيد وأبو داود].

قوله: [وروي عن الحسن أنه قال: (لا يحل السحر إلا ساحر)]

قوله: [قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: النشرة حل السحر عن المسحور وهي نوعان: حل بسحر مثله، وهو الذي من عمل الشيطان وعليه قول الحسن، فيتقرب الناشر - الساحر -والمنتشر - المسحور - إلىٰ الشيطان بما يحب فيبطل عمله عن المسحور]. وهذا هو الصواب في بيان النشرة وحكمها.

قوله: [والثاني: النشرة بالرقية والتعوذات والدعوات والأدوية المباحة فهذا جائز]

(باب ما جاء في التطير)

التطير: هو التشاؤم بما يقع من المرئيات أو المسموعات من الطيور ونحوها، وسميت طيرة لأن غالب التشاؤم في الجاهلية كان بالطيور، فقد كانوا إذا أراد الواحد منهم سفرًا أو نحوه زجر الطير فإن ذهبت يمنة تفاءل، وإن ذهبت يسرة تشاءم.

وقد عقد المؤلف رَحِمَهُ اللهُ هذا الباب لبيان أنه من الشرك المنافي لكمال التوحيد؛ وذلك لكونه من إلقاء الشيطان وتخويفه ووسوسته، ولما فيه من ضعف التوكل، وتعلق القلب بغير الله خوفًا وطمعًا واعتقاد نفع أو ضر بسبب طائر ونحوه، فالتطير يفتح على الإنسان باب الخوف والوسوسة والقلق.

وضابط التطير: هو ما أمضاك أو ردك، فهي التي تقع في القلب ويبني عليها الإنسان إما مضيًا في الأمر أو تراجعًا عنه، فإذا خرج مثلًا يريد السفر فرأى حادثًا في أول الطريق فتراجع عن السفر بسبب هذا الأمر كان ذلك من التطير.

قوله: [وقول الله عَزَّ وَجَلَّ ﴿أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٣١]]

قوله: [عن أبي هريرة رَضِيَ اَللهُ عَنْه أن رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لا عدوىٰ ولا طيرة ولا هامة ولا صفر»، أخرجاه زاد مسلم: «ولا نوء، ولا غول»]: والشاهد من هذا: قوله: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ولا طيرة» ففيه نفي الطيرة.

قوله: [قال رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا عدوىٰ ولا طيرة، ويُعجبني الفأل» قالوا: وما الفأل؟ قال: «الكلمة الطيبة»].

قوله: [ولأبي داود بسند صحيح عن عقبة بن عامر قال:(ذكرت الطيرة عند رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... ولا قوة إلا بك)].

قوله: [وله من حديث ابن مسعود رَضِيَ اَللهُ عَنْه مرفوعًا: «الطيرة شرك، الطيرة شرك، وما منا إلا ولكن الله يذهبه بالتوكل» رواه أبو داود والترمذي وصححه وجعل آخره من قول ابن مسعود رَضِيَ اَللهُ عَنْه]

قوله: [ولأحمد من حديث ابن عمر: « مَنْ ردَّتْهُ الطِيَرَةُ عن حاجتِهِ فقدْ أشرَكَ» قالوا : يا رسولَ الله وما كفارَةُ ذلِكَ؟ قال «يقولُ اللهمَّ لا طيرَ إلَّا طيرُكَ، ولا خيرَ إلَّا خيرُكَ ، ولا إلهَ غيرُكَ»]

قوله: [وله من حديث الفضل بن العباس: «إنما الطيرة ما أمضاك أو ردك»].

****

(باب ما جاء في التنجيم)

التنجيم: هو الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية كأن يقول المُنَجِّم: طلوع النجم الفلاني فيه موت عظيم ونحو ذلك، وهذا هو التنجيم المذموم المحرم الذي هو من أنواع الكهانة والسحر.

والتنجيم ثلاثة أنواع:

١ – **النوع الأول:** اعتقاد أن النجوم فاعلة مؤثرة بنفسها وأن الحوادث الأرضية ناتجة عنها وعن إرادتها، وهذا تأليه للنجوم وهو الذي كان يفعله الصابئة، وهذا بالإجماع كفر أكبر وشرك أكبر.

٢ – **النوع الثاني من أنواع التنجيم:** وهو ما يسمى بعلم التأثير، وهو الاستدلال بحركات النجوم على ما سيحصل في الأرض. وهذا النوع من الكِهانة، لأن فيه إخبار عن الأمور المُغيَّبة. وهذا النوع محرم وكبيرة من كبائر الذنوب وهو كفر بالله جل وعلا لأن النجوم ما خُلقت لذلك كما سيأتي.

٣– **النوع الثالث:** مما يدخل في اسم التنجيم ما يسمى بعلم التسيير وهو أن يعلم النجوم وحركات النجوم لأجل أن يعلم القبلة والجهات والأوقات وما يصلح من الأوقات للزرع ما لا يصلح، والاستدلال بذلك على وقت هبوب الرياح وسقوط الأمطار ونحو ذلك، فهذا جائز وذلك لأنه يجعل حركة النجوم والتقاءها وافتراقها، ونحو ذلك وقتاً وزمناً على حصول الشيء ولا يجعله سبباً فيجعل هذه النجوم علامة على زمن يصلح فيه كذا وكذا ونحو ذلك، والله عَزَّ وَجَلَّ قد جعل النجوم علامات كما قال تعالى: ﴿وَعَلَامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [النحل: ١٦].

قوله: [قال البخاري في صحيحه: قال قتادة: "خلق الله هذه النجوم لثلاثٍ... ما لا علم له به" انتهى].

قوله: [وكره قتادة تعلم منازل القمر، ولم يرخص ابن عيينة فيه، ذكره حربٌ عنهما، ورخص في تعلم المنازل أحمد وإسحاق].

قوله: [عن أبي موسى الأشعري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْه قال: قال رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثلاثة لا يدخلون الجنة: مدمن خمر، وقاطع رحم، ومصدق بالسحر» رواه أحمد وابن حبان في صحيحه].

(باب ما جاء في الاستسقاء بالأنواء)

الاستسقاء: طلب السقيا، والأنواء جمع نوء وهي النجوم.

والمراد: نسبة السقيا نزول المطر إلى النجوم.

وقد كان العرب والجاهليون، يعتقدون أن النجوم والأنواء سبب في نزول المطر.

والاستسقاء بالنجوم نوع من التنجيم لأنه نسبة السقيا إلى النجم.

قوله: [وقوله تعالىٰ: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢]]

قوله: [وعن أبي مالك الأشعري رَضِيَ اَللهُ عَنْه أن رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «أربع في أمتي... من جرب» رواه مسلم]

قوله: [ولهما من حديث ابن عباس بمعناه وفيه قال بعضهم: لقد صدق نوء كذا وكذا فأنزل الله هذه الآية: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ [الواقعة: ٧٥] إلىٰ قوله: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢]، والحديث إنما هو في مسلم فقط.

(باب قول الله تعالىٰ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ...﴾ [البقرة: ١٦٥] الآية...)

هذا الباب وأبواب بعده شروع من الإمام المجدد في ذكر العبادات القلبية ومنها عبادة المحبة الخاصة التي لا تصلح إلا لله عَزَّ وَجَلَّ وهي: محبة العبودية المستلزمة للذل والخضوع وكمال الطاعة وإيثاره على غيره، وهذه المحبة لا يجوز تعليقها بغير الله أصلًا، ومتى أحب العبد بها غير الله تعالى كان مشركًا شركًا أكبر؛ فدلت هذه الآية على أن من أحب شيئًا كحب الله فقد اتخذه ندًا لله.

قوله: [وقوله: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ﴾ [التوبة: ٢٤] إلىٰ قوله: ﴿أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [التوبة: ٢٤]]

قوله: [وعن أنس رَضِيَ اَللهُ عَنْه قال: قال رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا يؤمن أحدكم حتىٰ أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين» أخرجاه]

قوله: [ولهما عنه قال: قال رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلاثٌ مَن كُنَّ فيه وجَدَ بهِنَّ حَلاوَةَ الإيمانِ: مَن كانَ اللهُ ورَسولُهُ أحَبَّ إلَيْهِ ممَّا سِواهُما، وأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لا يُحِبُّهُ إلَّا لِلَّهِ، وأَنْ يَكْرَهَ أنْ يَعُودَ في الكُفْرِ بَعْدَ أنْ أنْقَذَهُ اللهُ منه، كما يَكْرَهُ أنْ يُقْذَفَ في النَّارِ»]

قوله: [وعن ابن عباس قال: (من أحب في الله، ووالىٰ في الله، وعادىٰ في الله... علىٰ أهله شيئًا) رواه ابن جرير].

قوله: [وعن ابن عباس في قوله: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ [البقرة: ١٦٦] قال المودة]

(باب قول الله تعالى: إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ)

قوله: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾ [آل عمران: ١٧٥]: أي يخوفكم أيها المؤمنون بأوليائه ويوهمكم أنهم ذو بأس شديد، ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٧٥]: وهذا نهيٌ من الله تعالى للمؤمنين أن يخافوا غيره، وأمرهم أن يقصروا خوفهم على الله تعالى فلا يخافوا إلا إياه، وهذا يدل على أن الخوف عبادةً؛ لأن الله تعالى أمر بها، وأمر بإفراده فيها.

واعلم أنه كلما قوي إيمان العبد زال من قلبه خوف أولياء الشيطان وكلما ضعف إيمانه قوي خوفه منهم فدلت هذه الآية على أن إخلاص الخوف شرط كمال الإيمان، والخوف من الله عَزَّ وَجَلَّ من العبادات القلبية التي يجب إخلاصها لله كما قال تعالى: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ﴾ [آل عمران: ١٧٥].

والخوف من غير الله ثلاثة أقسام:

١- **القسم الأول:** خوف السر، وهو أن يخاف من غير الله من ميت أو وثن أو صنم أن يضره في نفسه أو في أهله فهذا شرك أكبر وهو الواقع من عباد القبور.

٢- **القسم الثاني:** أن يترك ما يجب عليه من جهاد وأمر بمعروف ونهي عن منكر أو فريضة من الفرائض ونحوها لغير عذر وإنما خوفاً من بعض الناس، فهذا محرم وهو نوع من الشرك بالله عَزَّ وَجَلَّ المنافي لكمال التوحيد كما ذكر ذلك صاحب فتح المجيد.

٣- **القسم الثالث:** الخوف الطبيعي، كالخوف من عدوٍ أو سَبُع أو غير ذلك، فهذا لا يُذم، كما قال تعالى في قصة موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ﴾ [القصص: ٢١].

قوله: [وقوله: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ﴾ [التوبة: ١٨]]: فهذه الآية فيها وجوب إفراد الله تعالى بالخشية، والخشية أخص من الخوف.

قوله: [وقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾ [العنكبوت: ١٠]]: ومطابقة الآية للترجمة: أن الله تعالى ذم من يفر من أذية الناس إلى معصية الله تعالى بسبب الخوف منهم مما يدل على تحريم ذلك.

قوله: [**عن أبي سعيد رَضِيَ اللهُ عَنْه مرفوعًا: (إن من ضعف اليقين أن ترضي الناس بسخط الله،... ولا يرده كراهية كاره)**]: ووجه الاستدلال من هذا الحديث أن إرضاء الناس بسخط الله من أسباب ضعف الإيمان، والذي يُضعِف الإيمان إنما هو المحرمات لأن الإيمان يزيد بالطاعات وينقص بالمعصية فدل هذا على أن إرضاء الناس بسخط الله معصية ومحرم لأن هذا الذي أرضى الناس بسخط الله خافهم أو رجاهم لذلك أرضاهم بسخط الله عَزَّ وَجَلَّ والحديث إسناده ضعيف لأن فيه محمد بن مروان، وعطية العوفي، وهما ضعيفان، لكن معناه صحيح كما قال الشيخ سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب رَحِمَهُ اللهُ.

قوله: [**وعن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْها أن رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «من التمس رضا الله... الناس» رواه ابن حبان في صحيحه**].

****

(باب قوله تعالىٰ: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٢٣])

التوكل عبادة قلبية ومن لوازم الإيمان وهو صدق الاعتماد على الله مع الثقة به وفعل الاسباب وهو من أجمع أنواع العبادة وأعظمها لما ينشأ عنه من الأعمال الصالحة، والتوكل على الله تعالى شرط في الإيمان لقوله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٢٣] قال ابن القيم: "فجعل التوكل على الله شرطًا في الإيمان فدل على انتفاء الإيمان عند انتقائه" ا.هـ.

وهذه الآية التي ذكرها المؤلف رَحِمَهُ اللهُ: فيها الأمر بالتوكل، ولما أمر به علمنا أنه من العبادة هذا وجه الدلالة من هذه الآية، ووجه آخر منها أنه جعل التوكل شرطاً لصحة الإيمان كما تقدم.

قوله: [وقوله: ﴿يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٤]]

وبهذا يظهر مطابقة الآية للترجمة: فإذا كان هو الكافي لعبده وحده وجب ألا يُتوكل إلا عليه، وعلى ذلك لا يجوز أن يقول: توكلت على الله ثم عليك، لأن التوكل لا يكون إلا على الله وحده سبحانه.

قوله: [وقوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢]]

في هذه الآية وصف المؤمنين بأعلى مقامات الإحسان وهي: الخوف وزيادة الإيمان، والتوكل على الله وحده.

قوله: [وقوله: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣]]

قوله: [وعن ابن عباس قال: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣] قالها إبراهيم عليه السلام حين ألقي في النار... ﴿...إِيمَانًا﴾ [آل عمران: ١٧٣] رواه البخاري والنسائي]

(باب قول الله تعالىٰ: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩])

أراد المؤلف بالترجمة بهذه الآية: التنبيه على أن الأمن من مكر الله من أعظم الذنوب، وأنه ينافي كمال التوحيد كما أن القنوط من رحمة الله كذلك.

قوله: [﴿وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ [الحجر: ٥٦]]

قوله: [وعن ابن عباس أن رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سُئل عن الكبائر فقال: «الشرك بالله، واليأس من روح الله، والأمن من مكر الله»]

قوله: [وعن ابن مسعود رَضِيَ اَللهُ عَنْه قال: (أكبر الكبائر: الإشراك بالله، والأمن من مكر الله، والقنوط من رحمة الله، واليأس من روح الله) رواه عبد الرزاق].

(باب من الإيمان بالله الصبر علىٰ أقدار الله)

أراد المؤلف رَحِمَهُ اللهُ بهذا الباب بيان وجوب الصبر على أقدار الله، وبيان فضله وأنه من الإيمان بالله تعالى، وتحريم ضده المنقص لكمال التوحيد، فمن خصال الإيمان بالله الصبر على أقدار الله تعالى.

والصبر لغةً: الحبس والمنع.

واصطلاحاً: يطلق على ثلاثة أقسام.

١- الأول: الصبر على طاعة الله عَزَّ وَجَلَّ، قال تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ [طه: ١٣٢].

٢- الثاني: الصبر عن معصية الله تعالى.

٣- الثالث: الصبر على أقدار الله عَزَّ وَجَلَّ بألا يتسخط على قدر الله، ولا يضرب خداً، ولا يشق ثوباً.

قوله: [وقوله تعالىٰ: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ [التغابن: ١١] قال علقمة: هو الرجل تصيبه المصيبة فيعلم أنها من عند الله فيرضىٰ ويسلم].

قوله: [وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة: أن رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «اثنتان في الناس هما بهم كفر: الطعن في النسب، والنياحة على الميت»]: والشاهد في هذا الحديث: تحريم الجزع المنافي لكمال التوحيد، وفيه دليل على وجوب الصبر.

قوله: [ولهما عن ابن مسعود: (ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب، ودعا بدعوىٰ الجاهلية)]

قوله: [وعن أنس أن رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إذا أراد الله بعبده الخير عجَّل له العقوبة في الدنيا، وإذا أراد بعبده الشر أمسك عنه بذنبه حتىٰ يُوافِيَ به يوم القيامة»]

قوله: [وقال النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إن عِظم الجزاء مع عِظم البلاء، وإن الله تعالىٰ إذا أحب قومًا ابتلاهم فمن رضي فله الرضا ومن سخط فله السخط» حسنه الترمذي]

(باب ما جاء في الرياء)

الرياء من الرؤية؛ والمقصود به: إظهار العبادة، لقصد رؤية الناس لها فيحمدون صاحبها.

فالرياء على درجتين:

١- الدرجة الأولى: رياء المنافقين: بأن يُظهر الإسلام ويُبطن الكفر لأجل رؤية الخلق، وهذا منافٍ للتوحيد من أصله وكفر أكبر بالله عَزَّ وَجَلَّ، وبهذا وصف الله المنافقين بقوله تعالى: ﴿يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢] أي يراءون الناس يعني الرياء الأكبر الذي هو إظهار الإسلام وإبطان الكفر.

٢- الدرجة الثانية: أن يكون العبد مسلمًا ولكن يُرائي بعمله أو ببعض عمله، فهذا شرك خفي وهو منافٍ لكمال التوحيد.

قوله: [وقول الله تعالىٰ: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠]]

قوله: [وعن أبي هريرة رَضِيَ اَللهُ عَنْه مرفوعـًا: قال الله تعالىٰ: «أنا أغنىٰ الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري تركته وشركه» رواه مسلم].

قوله: [وعن أبي سعيد مرفوعًا: (ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال؟ ... نظر رجل) رواه أحمد].

(باب من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا)

تقدم أن الشرك الأصغر إرادة العبد بعمله الصالح أن يحمده الناس، ومن الشرك أيضًا: أن يعمل العمل الصالح للدنيا كأن يعمل للدراهم والدنانير أو لينال المنصب والرئاسة أو غير ذلك. وهو ما سيذكر في هذا الباب.

وأراد المصنف رَحِمَهُ اللهُ بهذه الترجمة: أن العمل لأجل الدنيا شرك ينافي كمال التوحيد الواجب، ويُحبط العمل وهو أعظم من الرياء، لأن مريد الدنيا قد تغلب إرادته تلك على كثير من عمله، وأما الرياء فقد يعرض له في عملٍ ولا يسترسل معه والمؤمن يكون حذراً من هذا وهذا.

قوله: [وقول الله تعالىٰ: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ (١٥) ... يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٥-١٦]]

قوله: [وقال رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَعِسَ عبدُ الدِّينَارِ، وَعَبْدُ الدِّرْهَمِ، وَعَبْدُ الخَمِيصَةِ، إنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وإنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعِسَ وَانْتَكَسَ، وإذَا شِيكَ فلا انْتَقَشَ، طُوبَىٰ لِعَبْدٍ آخِذٍ بعِنَانِ فَرَسِهِ في سَبيلِ اللهِ، أَشْعَثَ رَأْسُهُ، مُغْبَرَّةٍ قَدَمَاهُ، إنْ كانَ في الحِرَاسَةِ، كانَ في الحِرَاسَةِ، وإنْ كانَ في السَّاقَةِ كانَ في السَّاقَةِ، إنِ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ له، وإنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ»].

****

(باب من أطاع العلماء والأمراء في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرمه فقد اتخذهم أربابًا)

مناسبة ذكر هذا الباب في كتاب التوحيد: لما كانت الطاعة من أنواع العبادة، نبّه المصنف -رَحِمَهُ اللهُ- بهذا الباب على وجوب اختصاص الخالق تبارك وتعالى بها، وأنه لا يطاع أحدٌ من الخلق إلا إذا كانت طاعته في غير معصية الله.

قوله: [وقال ابن عباس: (يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء أقول قال رسول الله وتقولون: قال أبو بكر وعمر). وقال الإمام أحمد بن حنبل: "... شيء من الزيغ فيهلك]

(باب قوله تعالىٰ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ...﴾ [النساء: ٦٠])

عقد المؤلف هذا الباب لبيان أن الحكم بما أنزل الله فرض وأن الحكم بغير ما أنزل الله شرك أكبر، وشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله لا تتحقق إلا بحكم الكتاب والسنة في موارد النزاع، فالحكم بالقوانين أو بسواليف البادية كفر أكبر، وهو مناقض لكلمة التوحيد: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

قوله: [وقوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ [البقرة: ١١]]: ومناسبة الآية للترجمة: أن التحاكم إلى غير الله ورسوله من أعمال المنافقين وهو من الفساد في الأرض.

قوله: [وقوله: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ [الأعراف: ٥٦]]: وجه مطابقة الآية للترجمة: أن التحاكم إلى غير طاعة الله ورسوله من أعظم ما يفسد الأرض من المعاصي، فلا صلاح لها إلا بتحكيم كتاب الله وسنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قوله: [وقوله: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ [المائدة: ٥٠]].

قوله: [وعن عبد الله بن عمر أن رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لا يؤمن أحدكم حتىٰ يكون هواه تبعـًا لما جئت به» قال النووي: حديث صحيح، رويناه في كتاب الحجة بإسنادٍ صحيح].

(باب من جحد شيء من الأسماء والصفات)

عقد المؤلف رَحِمَهُ اللهُ هذا الباب ليبين أن جحد شيء من الأسماء والصفات منافٍ لأصل التوحيد وهو من خصال الكفار والمشركين وليبين وجوب الإيمان بأسماء الله تعالى وصفاته وأن التوحيد لا يحصل إلا بذلك، وتقدم أن أنواع التوحيد ثلاثة وهي متلازمة فمن أقر بربوبية الله تعالى وإلهيته وجحد شيئاً من أسمائه وصفاته فقد كفر.

قوله: [وقوله تعالىٰ: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَٰنِ﴾ [الرعد: ٣٠]]: فمناسبة الآية للباب: أن إنكار وجحد شيء من الأسماء والصفات كفر بالله جَلَّ وَعَلَا.

قوله: [وفي صحيح البخاري: قال علي: "حدثوا الناس بما يعرفون أتريدون أن يكذب الله ورسوله "]: فمناسبة هذا الأثر للباب: أن من أسباب جحد الأسماء والصفات أن يحدث الناس بما لا يعقلونه من الأسماء والصفات.

قوله: [وروىٰ عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس: (أنه رأىٰ رجلًا انتفض لما سمع حديثًا...) انتهىٰ]: فهذا الأثر دل على وجوب الإيمان بجميع أسماء الله وصفاته وذلك تحقيقاً لتوحيد الأسماء والصفات.

قوله: [ولما سمعت قريش... ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَٰنِ﴾ [الرعد: ٣٠]]: هذا الأثر فيه ذكر سبب نزول الآية وتقدم.

(باب قول الله تعالىٰ: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ [النحل: ٨٣])

عقد المؤلف هذا الباب حضاً على التأدب مع الله جل وعلا عن الألفاظ الشركية الخفية كنسبة النعم إلى غير الله جَلَّ وَعَلَا، فنبه الشيخ رَحِمَهُ اللهُ بهذا الباب على ما ينافي كمال التوحيد من الألفاظ، وإنكار النعم يكون بأشياء منها: أن تنسب إلى غير الله جل وعلا، والواجب على العبد أن يعلم أن كل النعم -دينية أو دنيوية- من الله عَزَّ وَجَلَّ، وأن كمال التوحيد لا يكون إلا بإضافة كل نعمةٍ إلى الله عَزَّ وَجَلَّ، وإن إضافة النعم إلى غير الله عَزَّ وَجَلَّ نقص في كمال التوحيد ونوع شرك بالله جل وعلا.

قوله: [قال مجاهد ما معناه: هو قول الرجل: هذا مالي ورثته عن آبائي، وقال عون بن عبد الله: لولا فلان لم يكن كذا وقال ابن قتيبة: يقولون هذا بشفاعة آلهتنا]

قوله: [وقال أبو العباس: "بعد حديث زيد بن خالد" الذي فيه: (وأن الله تعالىٰ قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر... الحديث) وقد تقدم، وهذا كثير في الكتب والسنة، يذم سبحانه من يُضيف إنعامه إلىٰ غيره ويُشرك به]: " ويُشرك به ": أي الشرك الأصغر حيث أضاف نعم الله عَزَّ وَجَلَّ إلى غير الله سبحانه.

قوله: [قال بعض السلف هو كقولهم كانت الريح طيبة، والملاَّحُ حاذقًا، ونحو ذلك، مما هو جارٍ علىٰ ألسنة كثير]

(باب قول الله تعالىٰ: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢])

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: أنه لما كان من تحقيق التوحيد الاحتراز من الشرك بالله في الألفاظ، وإن لم يقصده المتكلم بقلبه؛ نبه المؤلف رَحِمَهُ اللهُ بهذا الباب على ذلك وبيّن بعض هذه الألفاظ لتجتنب هي وما ماثلها.

قوله: [وقال ابن عباس في الآية: (الأنداد هو الشرك، أخفىٰ من دبيب النمل... به شرك) رواه ابن أبي حاتم].

قوله: [وعن عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللهُ عَنْه، أن رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك» رواه الترمذي وحسنة وصححه الحاكم]: وهذا الحديث فيه أن الحلف بغير الله عَزَّ وَجَلَّ شرك وهو شرك أصغر.

قوله: [وقال ابن مسعود: (لأن أحلف بالله كاذبًا أحب إلي أن أحلف بغيره صادقًا].

قوله: [وعن حذيفة رَضِيَ ٱللهُ عَنْه عن النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان، ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان» رواه أبو داود بإسناد صحيح]

قوله: [وعن إبراهيم النخعي: أنه يكره أن يقول أعوذ بالله وبك، ويجوِّز أن يقول: بالله ثم بك قال: ويقول لولا الله ثم فلان، ولا تقولوا لولا الله وفلان]

(باب ما جاء فيمن لم يقنع بالحلف بالله)

عقد المؤلف هذا الباب ليبين أن من كمال إيمان العبد وتعظيمه لمولاه أن يعظم في قلبه الحلف بالله عَزَّ وَجَلَّ فإن لم يكن ثمة مانع من التصديق فإنه يصدق من حلف بالله، وهذا من تعظيم الله وإجلاله، وعدم القناعة بذلك فعل منافٍ لكمال التوحيد لدلالته على قلة تعظيمه لجناب الربوبية، فإن القلب الممتلئ بمعرفة الله وجلاله لا يفعل ذلك، وأما إن كان هناك مانع من القبول، كأن يعرف الحالف بالكذب في كلامه أو أن يكون قوله يخالف الشرع أو نحو ذلك فإنه لا يُصدق، وليس ذلك من هذا الباب.

قوله: [وعن ابن عمر: أن رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لا تحلفوا بآبائكم، ومن حلف بالله فليصدق، ومن حلف له بالله فليرضَ، ومن لم يرضَ فليس من الله في شيء» رواه ابن ماجه بسند حسن]:

وقد روى البخاري في صحيحه: "أن عيسى ابن مريم عَلَيْهِ السَّلَامُ رأى رجلًا يسرق، فقال: سرقت؟ فقال: لا والله الذي لا إله إلا هو، فقال: آمنت بالله وكذبت عيني".

(باب قول ما شاء الله وشئت)

تقدم أن هذا من الشرك لما فيه من التسوية بين الخالق والمخلوق.

قوله: [عن قتيلة: (أن يهودياً أتىٰ النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: إنكم تُشركون... ثم شئت) رواه النسائي وصححه]: والشاهد من هذا الباب ظاهر واضح.

قوله: [وله أيضاً عن ابن عباس: أن رجلًا قال للنبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما شاء الله وشئت، فقال: «أجعلتني لله نداً؟ ما شاء الله وحده»].

قوله: [ولابن ماجه عن الطفيل، أخي عائشة لأمها قال: رأيت كأني أتيت علىٰ نفرٍ من اليهود... ما شاء الله وحده)] حديث صحيح.

(باب من سب الدهر فقد آذىٰ الله)

وهذه الأزمنة مفعول بها لا فاعلة، فهي لا تفعل شيئًا وإنما هي مسخرة يسخرها الله عَزَّ وَجَلَّ؛ ولهذا صار سب هذا الزمان سبٌ للمتصرف فيه وهو الله عَزَّ وَجَلَّ، وقد عقد المؤلف هذا الباب ليبين أن سب الدهر ينافي كمال التوحيد؛ فعلى ذلك سب الدهر من الألفاظ التي لا تجوز وهي منافية لكمال التوحيد، لكن ليس هو شركًا أكبر لأنه ليس سبًا مباشرًا لله عَزَّ وَجَلَّ، أما لو كان سباً مباشراً فإنه شرك أكبر مخرج من ملة الإسلام، أما من سب الدهر وهو يعتقد أن الدهر فاعل لما فيه فهذا كفر أكبر لأنه اعتقد فاعلًا مع الله عَزَّ وَجَلَّ وهذا شرك في الربوبية، وسب الدهر: هو ذمه وتنقصه ولعنه ونحو ذلك.

قوله: [وقول الله تعالىٰ: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ [الجاثية: ٢٤]]: وهذه الآية: فيها أن نسبة الأشياء إلى الدهر من خصال المشركين أعداء التوحيد فنفهم من ذلك أن من خصال الموحدين أن ينسبوا الأشياء إلى الله عَزَّ وَجَلَّ.

قوله: [وفي الصحيح عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْه، عن النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «قال الله تعالىٰ: يؤذيني ابن آدم، يسب الدهر، وأنا الدهر، أقلب الليل والنهار»]

قوله: [وفي رواية: «لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر»]

(باب التسمي بقاضي القضاة ونحوه)

كحاكم الحكام، وملك الأملاك ونحوها في اللغة العربية، أو في اللغة الأعجمية كـ "شاهان شاه" ونحو ذلك، وقد أشار المصنف إلى النهي عن ذلك قياسًا على ما في حديث الباب لكونه شبهه في المعنى، وهذا كله صيانة لجناب التوحيد لمنافاة هذه الألفاظ لكماله، أما إذا كان على جهة التقييد كأن يُقال: قاضي قضاة المشرق أو ملك أملاك العصر أو نحو ذلك فإن هذا لا حرج فيه إذ تنتفي فيه المشاركة لله جَلَّ وَعَلَا.

قوله: [في الصحيح عن أبي هريرة رَضِيَ اَللهُ عَنْه عن النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إن أخنع اسم عند الله، رجل تسمىٰ ملك الأملاك، لا مالك إلا الله»] الحديث متفق عليه.

قوله: [وفي رواية: «أغيظ رجل علىٰ الله يوم القيامة وأخبثه»، قوله: "أخنع" يعني: أوضع]

(باب احترام أسماء الله تعالىٰ، وتغيير الاسم لأجل ذلك)

هذا الباب فيه الإرشاد إلى الأدب الذي يجب أن يصدر من قلب الموحد ولسانه مع الله عَزَّ وَجَلَّ ومع أسمائه وصفاته، فإن من تعظيم أسماء الله تعالى أن تحترم أسماء الله فلا تبتذل ولا تمتهن ومن ذلك أن يغير الاسم الذي سمي به الآدمي إذا كان لا يصلح إلا لله عَزَّ وَجَلَّ، لكن من باب الأدب مع الله تعالى ألا يسمى بها المخلوق وأن تغير لحديث الباب الآتي ذكره.

قوله: " باب احترام أسماء الله تعالى ": هذا الاحترام قد يكون واجباً، وقد يكون مستحباً، فالواجب هو ألا تمتهن بل تكون مصونة عن الامتهان والابتذال.

والمستحب هو فيما كان من الأدب ألا يوصف به غير الرب جل وعلا وتغيير الاسم لأجل ذلك.

قوله: [عن أبي شريح: أنه كان يُكنىٰ أبا الحكم، فقال له النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إن الله... فأنت أبو شريح) رواه أبو داود وغيره] الحديث حديث حسن.

(باب من هزل بشيء فيه ذكر الله أو القرآن أو الرسول)

أي بيان حكم من هزل بشيء فيه ذكر الله عَزَّ وَجَلَّ أو القرآن أو الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأنه كافر لاستخفافه بالربوبية والرسالة، وذلك منافٍ للتوحيد وكفر بالإجماع ولو لم يقصد حقيقة الاستهزاء، فإذا كان استهزاؤه لا يرجع إلى دين الرجل أي دين الإسلام و إنما يرجع إلى الرجل نفسه فيرجع استهزاؤه إلى الفاعل لا إلى الفعل تجد أن بعض الناس يستهزئ باللحية ليس استهزاءً باللحية نفسها أو ليس استهزاؤه بتقصير الثوب أو ليس استهزاؤه في صفة صلاة هذا المصلي وإنما استهزاؤه بالرجل نفسه فهذه معصية من كبائر الذنوب لكنها ليست بكفر وإن كان قصده الاستهزاء باللحية لأنها شرع ودين فهذا ردة.

قوله: [وقول الله تعالىٰ: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾ [التوبة: ٦٥]]: وهذا الحديث دليل على أن هذه الآية نزلت في المنافقين ومناسبة الحديث للباب ظاهرة؛ وذلك لأن المنافقين يحكم لهم بالإيمان الظاهر فحكم الله بكفرهم بسبب هذه الكلمة وهذا يدل على أن الكفر يكون:

١ – بالقول ولو لم يعتقد كما في هذه القصة.

٢ – كما أنه يكون بالفعل كوطء المصحف وإهانته.

٣ – ويكون بالاعتقاد كاعتقاد فاعل مع الله تعالى أو نبي بعد محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٤ – ويكون بالشك كالشك بوجود الله تعالى أو بنبوة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(باب ما جاء في قول الله تعالىٰ: ﴿وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ رَحْمَةً مِنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَّاءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي﴾ [فصلت: ٥٠])

مناسبة الحديث للباب: أن فيه بيان حال من كفر النعم ومن شكرَ

قوله: [وقوله: ﴿ قال إنما أوتيته على علمٍ عندى ﴾ قال قتادة: علىٰ علم مني بوجوه المكاسب]

قوله: [وعن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْه أنه سمع النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «إن ثلاثة من بني إسرائيل، أبرص، وأقرع، وأعمىٰ، فأراد الله أن يبتليهم» إلىٰ قوله: «وسخط علىٰ صاحبيك» أخرجاه]: الدلالة من هذا الحديث ظاهرة، فإن الله عَزَّ وَجَلَّ عافى هؤلاء، ولكنه لـما عافاهم نسب اثنان منهم النعمة إلى

أنفسهم، والثالث نسبها إلى الله عَزَّ وَجَلَّ. فجزى الله الأخير خيراً وأدام عليه النعمة، وعاقب ذينك الرجلين وهذا فضل منه سبحانه، يُنعم ثم يُثبِّت النعمة فيمن يشاء، ويصرفها عمن يشاء ومن أسباب ثبات النعمة أن يعظم العبد ربه، وأن يعلم أن الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء، وأن النعمة هي نعمة الله عَزَّ وَجَلَّ.

(باب قول الله تعالىٰ: ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾ [الأعراف: ١٩٠])

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: بيان أنَّ تعبيد الأولاد وغيرهم لغير الله في التسمية شركٌ في الطاعة وكفرٌ بالنعمة.

قوله: [قال ابن حزم: اتفقوا علىٰ تحريم كل اسم معبدٍ لغير الله، كعبد عمر، وعبد الكعبة، وما أشبه ذلك، حاشا عبد المطلب]

قوله: [وعن ابن عباس في معنىٰ الآية: لما تغشاها آدم حملت فآتاهما إبليس... ﴿...فِيمَا آتَاهُمَا﴾ [الأعراف: ١٩٠] رواه ابن أبي حاتم]

قوله: [وله بسند صحيح عن قتادة، قال: شركاء في طاعته ولم يكن في عبادته]

قوله: [وله بسند صحيح عن مجاهد في قوله: ﴿لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا﴾ [الأعراف: ١٨٩] قال: أشفقا ألا يكون إنسانًا. وذُكر معناه عن الحسن وسعيد وغيرهما].

(باب قول الله تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ [الأعراف: ١٨٠])

هذا الباب في وجوب تعظيم أسماء الله الحسنى وأن من تعظيمها ألا يلحد فيها وأن يدعى الله عَزَّ وَجَلَّ بها.

قوله: [وذكر ابن أبي حاتم عن ابن عباس: ﴿يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾: يشركون]

قوله: [وعنه: سموا اللات من الإله، والعُزىٰ من العزيز]

قوله: [وعن الأعمش: يدخلون فيها ما ليس منها]

(باب لا يُقال السلام على الله)

مناسبة الباب لكتاب التوحيد: لمَّا كان السلام على الشخص معناه: طلب السلامة له من الشرور، والآفات، امتنع أن يُقال السلام على الله؛ لأنه هو الغنيّ السالم من كلِّ آفة ونقص، فهو يُدعى ولا يُدعى له، ويُطلب منه ولا يُطلب له؛ فهذا الباب فيه وجوبُ تنزيه الله عن الحاجة والنقص ووصفه بالغنى والكمال.

قوله: [في الصحيح عن ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْه قال: كنا إذا كنا مع النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ..... فإن الله هو السلام] الحديث متفق عليه.

وهذا الحديث فيه النهي عن قول: " السلام على الله " وفيه بيان العلة من ذلك وهي قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (فإن الله هو السلام) فإن من أسمائه سبحانه السلام كما قال تعالى: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِى لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ﴾ [الحشر: ٢٣] ومعناه: أنه متصف بالسلامة من النقائص والمعائب في ذاته وفي أسمائه وصفاته، كما أنه سبحانه هو واهب السلام ومعطيه، فهو الذي يُسلِّم من يشاء فهو السلام ومنه السلام، وعلى ذلك، فكيف يدعى لله بالسلامة وهو معطيها والمتصف بها، وهو سبحانه الغني عن خلقه قال تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [فاطر: ١٥]؛ فقد دل هذا الحديث على أن من الأدب الواجب في أسماء الله وصفاته ألا يخاطب الله بهذا الخطاب فلا يُقال: السلام على الله، لأن في هذا نقصاً في تحقيق التوحيد الواجب وهو مقتضى لاهتضام جناب الربوبية وتوحيد الأسماء والصفات، لأنه إذا سأل السلامة لله عَزَّ وَجَلَّ فهذا يوهم أنه قابل لسواها تعالى الله عن ذلك وهذا تنقص لجناب الرب جل وعلا.

(باب قول اللهم اغفر لي إن شئت)

حقيقة التوحيد: أن يوحّد العبد ربَّه عَزَّ وَجَلَّ بتمام الذل والخضوع والمحبة وأن يتضرع إلى الله عَزَّ وَجَلَّ ويتذلل إليه بإظهار فقره التام إليه، وقول القائل: اللّهم اغفر لي إن شئت يُفهم منه أنه مستغنٍ عن أن يُغفر له ولهذا حَرُم هذا اللفظ.

قوله: [في الصحيح عن أبي هريرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه أن رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لا يقل أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت اللهم ارحمني إن شئت، ليعزم المسألة فإن الله لا مُكره له»] الحديث متفق عليه.

قوله: [ولمسلم: «ليعظم الرغبة فإن الله لا يتعاظمه شيء أعطاه»]

(باب لا يقل عبدي وأمتي)

هذا الباب والأبواب قبله وما بعده كلها في تعظيم ربوبية الله جل وعلا وتعظيم أسماء الله وصفاته، وتحقيق التوحيد لا يكون إلا بأن يعظم الله تعالى في ربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته، فتحقيق التوحيد لا يكون إلا باحتراس من الألفاظ التي يكون فيها إساءة أدب مع ربوبية الله جل وعلا أو مع أسمائه وصفاته، ولهذا عقد المؤلف رَحِمَهُ اللهُ هذا الباب.

قوله: [في الصحيح عن أبي هريرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه أن رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لا يقل أحدكم: أطعم ربك، وليقل: سيدي ومولاي، ولا يقل أحدكم: عبدي وأمتي، وليقل: فتاي وفتاتي وغلامي»] الحديث متفق عليه.

(باب لا يرد من سأل بالله)

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: لأن في عدم إعطاء من سأل بالله عدم إعظامٍ لله، وعدم إجلالٍ له؛ وذلك يُخلُّ بالتوحيد مالم يكن في هناك ضرر على المعطي.

قوله: [عن ابن عمر رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهما أن رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَن سأل باللهِ فأعطوه ومَن استعاذ باللهِ فأعيذوه ومَن دعاكم فأجيبوه» رواه أبو داود والنسائي بسند صحيح] الحديث صحيح.

(باب لا يُسأل بوجه الله إلا الجنة)

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد ظاهرة وهي: أن تعظيم صفات الله جل وعلا من تحقيق التوحيد، ومن كمال الأدب والتعظيم لله عَزَّ وَجَلَّ.

ومن ذلك -أي من تعظيم صفات الله- ألا يسأل بوجه الله إلا المطالب العالية التي أعلاها الجنة، فإن الله عَزَّ وَجَلَّ لا يُسأل بصفاته الأشياء الحقيرة الوضيعة بل يُسأل بها أعظم مطلوب.

قوله: [عن جابر رَضِيَ اَللهُ عَنْه قال: قال رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا يسأل بوجه الله إلا الجنة» رواه أبو داود)].

(باب: ما جاء في اللو)

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: أن من كمال التوحيد الاستسلام للقضاء والقدر؛ وأن قول "لو" لا يُجدي شيئاً، وهو يشعر بعدم الرضا بالقدر وهذا مخلٌّ بالتوحيد.

قوله: [وقول الله تعالىٰ: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا﴾ [آل عمران: ١٥٤]، وقوله: ﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾ [آل عمران: ١٦٨]]: في هاتين الآيتين حكاية لقول المنافقين، ومناسبة الآيتين هي: أن التحسر على الماضي بلفظ "لو" إنما كان من خصال المنافقين، فعلى ذلك يكون استعمالها من خصال النفاق وهذا يدل على حرمتها، فإذًا استعمال "لو" إن كان في الماضي فإنه يحرم لما فيه من التحسر والحزن.

قوله: [في الصحيح عن أبي هريرة رَضِيَ اَللهُ عَنْه، أن رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «احْرِصْ علَىٰ ما يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ باللهِ وَلَا تَعْجِزْ، وإنْ أَصَابَكَ شَيءٌ، فلا تَقُلْ: لو أَنِّي فَعَلْتُ كانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرُ اللهِ وَما شَاءَ فَعَلَ؛ فإنَّ (لو) تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ»].

(باب النهي عن سب الريح)

الريح مخلوقة من مخلوقات الله عَزَّ وَجَلَّ يُسيِّرها سبحانه كيف يشاء وهي لا تملك شيئًا، كالدهر لا يملك شيئًا فسب الريح كسب الدهر يرجع في الحقيقة إلى أذية الله عَزَّ وَجَلَّ لأن الله هو الذي يصرف الريح كيف يشاء وسبها يكون بشتمها ولعنتها، وليس من سبها أن توصف بالشدة، كما قال تعالى: ﴿بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٦]

وقوله: ﴿مَا تَذَرُ مِنْ شَيْءٍ أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا جَعَلَتْهُ كَالرَّمِيمِ﴾ [الذاريات: ٤٢] فليس هذا من المنهي عنه.

قوله: [عن آبي بن كعب رَضِيَ اَللهُ عَنْه، أن رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لا تسبُّوا الرِّيحَ فإذا رأيتُم منْها ما تَكرَهونَ فقولوا اللَّهمَّ إنَّا نسألُكَ خيرَ هذِهِ الرِّيحِ وخيرَ ما فيها وخيرَ ما أرسلَت بِهِ ونعوذُ بِكَ من شرِّ هذِهِ الرِّيحِ وشرِّ ما فيها وشرِّ ما أُرسِلَت بهِ» صححه الترمذي] الحديث صحيح.

(باب قول الله تعالىٰ: ﴿يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥٤] الآية...)

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: التنبيه على أن حسن الظن بالله من واجبات التوحيد، وأن سوء الظن بالله ينافي التوحيد.

قوله: [وأكثر الناس يظنون بالله ظن السوء فيما يختص بهم، وفيما يفعله بغيرهم].

قوله: [ولو فتشت من فتشت لرأيت عنده تعنتا علىٰ القدر وملامة له، وأنه كان ينبغي أن يكون كذا وكذا].

****

(باب ما جاء في منكري القدر)

مناسبة الباب لكتاب التوحيد: أنه لما كان توحيد الربوبية لا يتم إلا بإثبات القدر، والإيمان به ذكر المصنف ما جاء في الوعيد في إنكاره؛ تنبيهاً على وجوب الإيمان به.

(باب ما جاء في المصورين)

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: لما كان تصوير ذوات الأرواح وسيلة إلى الشرك المضاد للتوحيد – بل هو منشأ الوثنية وما دخل على القرون قبلنا إنما هو من هذا الباب– ناسب أن يعقد المؤلف هذا الباب؛ لبيان تحريمه وما ورد فيه من الوعيد الشديد.

قوله: [عن أبي هريرة رَضِيَ اَللّهُ عَنْه قال: قال رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم: «قال الله تعالىٰ: ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي؛ فليخلقوا ذرة، أو ليخلقوا حبة، أو ليخلقوا شعيرة» أخرجاه].

قوله: [ولهما عن عائشة رَضِيَ اَللّهُ عَنْها: أن رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «أشد الناس عذابًا يوم القيامة الذين يضاهئون بخلق الله»].

قوله: [ولهما عن ابن عباس رَضِيَ اَللّهُ عَنْهما سمعت رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «كل مصوِّر في النار، يُجعل له بكل صورة صوَّرها نفس يُعذَّب بها في جهنم»، ولهما عنه مرفوعًا: «من صوّر صورة في الدنيا؛ كُلِّف أن ينفخ فيها الروح، وليس بنافخ»].

فيستفاد من هذا تحريم التصوير بجميع أنواعه: تماثيل أو نقوش، وسواء كان رسماً باليد أو التقاطاً بآلة التصوير الفوتوغرافية، إذا كانت الصورة من ذوات الأرواح، إلا ما دعت إليه الضرورة.

قوله: [ولمسلم عن أبي الهيَّاج؛ قال: قال لي عليّ رَضِيَ اَللّهُ عَنْه: "ألا أبعثك علىٰ ما بعثني عليه رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ألا تدع صورة إلا طمستها ولا قبراً مُشْرِفًا إلا سويته"]: والشاهد (ألا تدع صورة إلا طمستها) وهي: إزالة الصور ومحوُها؛ لما فيها من المضاهاة لخلق الله والافتتان بها بتعظيمها؛ مما يؤول بأصحابها إلى الوثنية، وفيه أيضًا أن التصوير مثل البناء على القبور وسيلة إلى الشرك.

(باب ما جاء في كثرة الحلف)

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: أن من كمال التوحيد احترام اسم الله وعدم امتهانه بكثرة الحلف؛ لأن ذلك يدل على الاستخفاف به وعدم التعظيم له جل وعلا.

[وقول الله تعالىٰ: ﴿...وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ...﴾ [المائدة: ٨٩]] واحفظوا أيمانكم: أي: لا تحلفوا، وقيل: لا تتركوها بغير تكفير، وقيل: لا تحنثوا.

قوله: [عن أبي هريرة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه قال: سمعت رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «الحلِف مَنْفَقَة للسلعة مَمْحقة للكسْب» أخرجاه].

وقوله: [وعن سلمان رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه أن رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «ثلاثة لا يكلمهم الله ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: أُشَيْمِط زانٍ، وعائل مستكبِر، ورجل جعل اللهَ بضاعتَه، لا يشتري إلا بيمينه، ولا يبيع إلا بيمينه» رواه الطبراني بسند صحيح].

وقوله: [وفي الصحيح عن عمران بن حصين رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه قال: قال رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خير أمتي قرني، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم». قال عمران: فلا أدري أذكر بعد قرنِه مرتين أو ثلاثا، «ثم إن بعدكم قومًا يشهدون ولا يستشهدون، ويخونون ولا يؤتمنون، وينذرون ولا يوفون، ويظهر فيهم السمن»]: مناسبة الحديث للباب: أن فيه ذم الذين يتساهلون بالشهادة وهي نوعٌ من اليمين.

(باب ما جاء في ذمة الله وذمة نبيه)

[وقول الله تعالىٰ: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ [النحل: ٩١] الآية...]: مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: التنبيه على أن الوفاء بالعهود تعظيمٌ لله، وعدم الوفاء بها عدم تعظيمٍ له؛ فهو قدحٌ في التوحيد.

وقوله: [عن بريدة رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه قال: كان رسول الله - صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا أَمَّر أميرًا علىٰ جيش أو سَرِيَّة؛ أوصاه بتقوىٰ الله -تعالىٰ- ومن معه من المسلمين خيراً، فقال: اغزُوا بسم الله، في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله...الخ . رواه مسلم]: مناسبة ذكر الحديث في الباب: أن فيه النهيَ عن إعطاء ذمة الله وذمة

رسوله للكفار؛ خشية عدم الوفاء بذلك، فتكون الجريمة عظيمة، ويكون ذلك هضماً لعهد الله، ونقصاً في التوحيد.

(باب ما جاء في الإقسام على الله)

أي ذكر ما جاء من الأدلة الدالة على تحريم الحلف على الله، إذا كان على جهة الحجر على الله، والقطع بحصول المقسم على حصوله، وهو التألي.

[عن جندب بن عبد الله رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه قال: قال رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قال رجل: والله لا يغفر الله لفلان، فقال الله عَزَّ وَجَلَّ: من ذا الذي يتألّىٰ عليّ أن لا أغفر لفلان؟! إني قد غفرت له وأحبطت عملَك». رواه مسلم.]: وفي حديث أبي هريرة أن القائل رجل عابد، قال أبو هريرة: "تكلم بكلمة أَوبَقَتْ دنياه وآخرتَه".

(باب لا يستشفع بالله على خلقه)

[عن جُبَير بن مطعِم رَضِيَ اَللَّهُ عَنْه قال: جاء أعرابي إلىٰ النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: يا رسول الله: نُهكت الأنفس، وجاع العيال، وهلكت الأموال؛ فاستسق لنا ربَّك؛ فإنا نستشفع بالله عليك، وبك علىٰ الله، فقال النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم: «سبحان الله! سبحان الله!» فما زال يسبِّح حتىٰ عُرف ذلك في وجوه أصحابه. ثم قال النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ويحك! أتدري ما الله؟ إن شأن الله أعظم من ذلك؛ إنه لا يُستشفع بالله علىٰ أحد من خلقه» وذكر الحديث. رواه أبو داود.]: مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: بيان تحريم الاستشفاع بالله على خلقه؛ لأنه هضمٌ للربوبية وقدحٌ في توحيد العبد؛ لأن الشافع يشفع عند من هو أعلى منه والله تعالى منزّه عن ذلك؛ لأنه لا أحد أعلى منه.

(باب ما جاء في حماية النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حمىٰ التوحيد وسده طرق الشرك)

[عن عبد الله بن الشِّخِّير رَضِيَ اَللهُ عَنْه قال: انطلقتُ في وفد بني عامر إلىٰ رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقلنا: أنت سيِّدنا. فقال: «السيد الله تبارك وتعالىٰ». فقلنا: وأفضلنا فضلًا، وأعظمنا طولًا. فقال: «قولوا بقولكم، أو بعض قولكم، ولا يستجرينكم الشيطان». رواه أبو داود بسند جيِّد]: مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: بيان أن التوحيد لا يتم إلا بتجنُّب كل قول يفضي إلى الغلو في المخلوق -وإن كان نبينا محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، ويُخشى منه الوقوع في الشرك، والشاهد منه أن نبينا محمد عَلَيْهِ السَّلَامُ مع جلالة قدره وعلو منزلته عند ربه جل وعلا إلا أنه كره هذه الألفاظ تأدبا مع ربه.

وقوله: [وعن أنس رَضِيَ اَللهُ عَنْه أن ناسًا قالوا: يا رسول الله، يا خيرنا وابن خيرنا، وسيدنا، وابن سيدنا. فقال: «يا أيها الناس، قولوا بقولكم، ولا يستهوينَّكم الشيطان، أنا محمدٌ عبد الله ورسوله، ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلني الله عَزَّ وَجَلَّ». رواه النسائي بسند جيد].

****

[باب قول الله تعالىٰ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧]]: مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: أراد المصنف رَحِمَهُ اللهُ أن يختم كتابه بهذا الباب المشتمل على النصوص الدالة على عظمة الله، وخضوع المخلوقات له؛ مما يدل على أنه هو المستحق للعبادة وحده، وأن له صفات الكمال ونعوت الجلال.

ثم ذكر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْه قال: [جاء حَبْر من الأحبار إلىٰ رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: يا محمد، إنا نجد أن الله يجعل السماوات علىٰ أَصبُع، والأرضين علىٰ أصبع، والشجر علىٰ أصبع، والثرىٰ علىٰ أصبع، وسائر الخلق علىٰ أَصبُع، فيقول: أنا الملك فضحك النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتىٰ بدت نواجِذُه، تصديقًا لقول الحَبْر، ثم قرأ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ...﴾ [الزمر: ٦٧] الآية... وفي رواية لمسلم: "والجبال والشجر علىٰ أصبع ثم يهزهن فيقول: أنا الملك، أنا الله"، وفي رواية للبخاري: "يجعل السماوات علىٰ أصبع، والماء والثرىٰ علىٰ أصبُع، وسائر الخلق علىٰ أصبُع" أخرجاه].

والله أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

